

مشروعية قطع صلاة النافلة عند إقامة الصلاة للفريضة - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

يُصلي نفلًا ثم أقيمت الصلاة الفريضة. هل يقطع صلاته أم يتم؟ السنة أن يقطعها النبي صلى الله عليه وسلم إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة. رواه مسلم في الصحيح. فإذا أقيمت ويصلي يقطع الصلاة ويدخل مع الإمام فيتهياً - 00:00:00
التكبير لكن إذا كان قد ركع الركوع الثاني ما بقي عليه شيء إذا أتم انتهت الصلاة الركوع الثانية والسجود الأخير ما ما يعوقه وهذا
لأن انتهت الصلاة. نعم، تكبير الحرام - 00:00:20